

December 2003



منظمة الأغذية  
والزراعة  
للأمم المتحدة

联合国  
粮食及  
农业组织

Food  
and  
Agriculture  
Organization  
of  
the  
United  
Nations

Organisation  
des  
Nations  
Unies  
pour  
l'alimentation  
et  
l'agriculture

Organización  
de las  
Naciones  
Unidas  
para la  
Agricultura  
y la  
Alimentación

## الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية

### الدورة السادسة

روما، 2004/4/2-3/29

انتخاب هيئة مكتب الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية وعضوية الأجهزة الفرعية

البند 1-14 من جدول الأعمال المؤقت

### أولاً - هيئة مكتب الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية

1- تنصّ اللائحة الداخلية للهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية على وجوب انتخاب هيئة مكتب تضمّ رئيساً ونائبين للرئيس على الأكثر في ختام الدورة العادية للهيئة المؤقتة، على أن يشغل الأعضاء في هيئة المكتب مناصبهم لولاية تمتد سنتين. وعليه، يجدر إجراء الانتخابات التالية في نهاية الدورة العادية في عام 2005.

### ثانياً - العضوية في لجنة المعايير

2- عملاً باللائحة الداخلية للجنة المعايير، يشغل الأعضاء في اللجنة مناصبهم لسنتين ولمدة أقصاها ست سنوات. والغرض من ذلك هو استبدال سبعة أعضاء فقط كل سنتين لضمان الاستمرارية. إلا أنّ ذلك رهن بالقرارات التي تتخذها الأقاليم في المنظمة. وليست هناك أية آلية تمنع تلك الأقاليم من استبدال كافة أعضائها في لجنة المعايير كل سنتين. وقد جرت العادة في الأمانة أن تطلب إلى كافة الأقاليم في المنظمة إما إعادة ترشيح الأعضاء الحاليين الذي شغلوا مناصبهم لسنتين (لكن لأقلّ من 6 سنوات) أو ترشيح عضو جديد. وتعرض كافة الترشيحات على الهيئة المؤقتة للتأكيد عليها. ولا تنصّ اللائحة الداخلية للجنة المعايير على الطريقة التي يتعين على الأقاليم في المنظمة اعتمادها لاختيار مرشحيها في لجنة المعايير. ويخصص بند منفصل على جدول الأعمال لتأكيد الترشيحات في لجنة المعايير.

3- ومع أنّه جرى تعيين الأعضاء في لجنة المعايير عام 2002، فإنّ عدداً منهم استقال من منصبه قبل استكمال مدة السنتين وتم استبدالهم في الدورة الخامسة للهيئة المؤقتة عام 2003. ومن المتوقع أن يتواصل اتباع هذا النهج في العمل وأن يتوجّب بالتالي تأكيد ترشيح بعض الأعضاء الجدد على الأقلّ في كل دورة من دورات الهيئة المؤقتة.

### ثالثاً - العضوية في الجهاز الفرعي لتسوية المنازعات

لدواعي الاقتصاد طبعت هذه الوثيقة في عدد محدود من النسخ، والمرجو من أعضاء الوفود والمرافقين أن يكتفوا بهذه النسخة أثناء الاجتماعات ولا يطلبوا نسخاً إضافية منها إلا للضرورة القصوى. ومعظم وثائق المنظمة متاحة على شبكة الأنترنت على العنوان [www.fao.org](http://www.fao.org)

4- عملاً باللائحة الداخلية، يشغل الأعضاء في الجهاز الفرعي لتسوية المنازعات منصبهم لفترة سنتين على الأقل وست سنوات على الأكثر. وقد تم تعيين الأعضاء الحاليين سنة 2002 وهم شغلوا بالتالي مناصبهم لسنتين. وقد خصص بند منفصل على جدول الأعمال لتأكيد الترشيحات الواردة للعضوية في الجهاز الفرعي لتسوية المنازعات.

5- ويرجى من الهيئة المؤقتة لتدابير الصحة النباتية أن تأخذ علماً بالمعلومات الواردة بشأن انتخاب الأعضاء في هيئة المكتب والعضوية في الأجهزة الفرعية.